

ان الفروع التي تحكم علاقة الدولة بالأفراد تسمى القانون العام الداخلي باعتبار أن موضوع القاعدة القانونية هو أمر داخلي اما اذا كانت اطراف العلاقة دولة مع دولة اخرى فان هذا القانون يسمى القانون الدولي العام /1/القانون الدولي العام (الخارجي) هو مجموعة القواعد القانونية التي تحكم علاقات الدول ببعضها البعض أو مع المنظمات الدولية سواء في زمن السلم أو الحرب ويشمل عدة مسائل أهمها تحديد معيار اكتساب الدول للشخصية القانونية ومدى اعتبارها كاملة السيادة او ناقصه (مثل فلسطين او السودان)والعلاقات بين الدول , فلقواعد القانونية للقانون الدولي العام تنظم التمثيل الدبلوماسي والقنصلي وإبرام المعاهدات والاتفاقيات بين الدول وتشكل الأجهزة الدولية الرئيسية مثل مجلس الأمن القومي وبيان اختصاصاتها كالأمن المتحدة وهيئاتها المتخصصة كمجلس الأمن ومحكمة العدل الدولية إن قواعد القانون الدولي هي قواعد قانونية إلا أن هناك خلاف فقهي في مدى اعتبارها قواعد قانونية وهذا الخلاف يرجع إلى عدم وجود هيئة تشريعية عليا تسن قواعد القانون الدولي أو توقع الجزاء عند مخالفة أحكامه